

زبدة الأصول

[21] الناس حج البيت، وغيرهما مما هو كثير، بل قيل انها اصح في افادة اللزوم بلحاظ ان المولى لشدة طلبه للفعل جعل وقوعه من العبد مفروغا عنه، فاطهر شدة طلبه باظهار وجود مطلوبه في الخارج. الا انه: يدفعه امران، الاول حمل الجملة الخبرية على الانشاء في نفسه خلاف الظاهر، الثاني، ان لازمه كون قوله (ع) ولا ينقض الخ تأكيدا للامر بالكون على يقينه السابق. واما الاحتمال الثاني فلا يمكن مساعدته بوجه لانه لو كان في مقام الاخبار في طرف الشك يلزم الكذب، لانه على الفرض شك، ولو كان في مقام الاخبار عن اليقين السابق لا يناسب مع جعله جزاء لعدم ترتبه على الشرط، وهو الشك في النوم. وما افاده المحقق الاصفهاني (ره) بان حديث ترتب الجزاء على الشرط شئ، توهمه النحاة خلافا للمحققين منهم ولاهل الميزان، فانهم مطبقون على ان الجزاء لا يجب ان يكون مسببا عن الشرط ومترتبا عليه في الوجود، بل ربما يعكس الامر - كقولهم - ان كان النهار موجودا فالشمس طالعة. يرد عليه انه وان لم يعتبر الترتب لكن لا شبهة في اعتبار التلازم بينهما، وعدم تخلف الجزاء عن الشرط، وفي الفرض بما ان اليقين بالوضوء سابقا متخلف عن عدم اليقين بالنوم فلا يصح جعله جزاءا. واما الاحتمال الثالث: فيرد عليه اولا ان الاستصحاب ليس من الامارات حتى يكون المجعول فيه هو اليقين والطريقة. وثانيا، انه بعد اطلاق اليقين عليه، لا يناسب اطلاق الشك بقوله ولا ينقض اليقين بالشك ابدا، لانه فرضه غير شك. واما الاحتمال الرابع: وهو كونه توطئة للجزاء وهو لا ينقض الخ فهو حسن، ويكون الكلام حينئذ في غاية الحسن واللطافة كما يقال إذا جاء زيد فحيث انه عالم فأكرمه ويتحفظ على ظهور (ان) في العلية، ولكن الذي يبعده وجود كلمة (و) حيث ان الجزاء لا بد وان يكون غير مصدر بشئ أو يصدر بكلمة (فا) لتفيد الترتيب، واستعمال الجزاء مصدرا بالواو غير صحيح - ودعوى - ان زيادة كلمة واو سهل، كما ترى. فيتعين الاحتمال الخامس: وهو كونه علة للجزاء المحذوف اقيمت مقامه وكم له
